



أكد أن حديثه عن التسلسل التاريخي لإقرار المعاش التقاعدي لا يعني أنه يبدي رأياً بدستورية أو قانونية هذا المعاش من عدمها

الغانم: المعاش الاستثنائي معمول به منذ مجلس 1992 وأرفض التشكيك والاتهامات والطعن في ذمهم النواب

عاما وهم لم يستيقظت فقط في مجلس 2016؟

وزاد الغانم: هناك أكثر من 130 إلى 140 نائباً استفاد من هذه القضية وقد زودت جميع النواب ممن طلبوا جميع الكتب السابقة بهذا الشأن من باب الشفافية وحتى يعرف الشعب الكويتي حقيقة هذا الأمر ولا يعني ذلك أنني أراه إجراء خاطئاً، مُسدداً على أنه لا يقبل الطعن في زملائه النواب في المجلس الحالي ومن توجه منهم إلى النيابة إجراء قائماً منذ 25 عاماً واستقالوا من هذه المنصة. وأشاد الغانم بمن توجه من النواب بأسئلة برلمانية في هذا الخصوص ومن توجه منهم إلى المحكمة الدستورية لتفسير صحة هذه الممارسة من عدمها، معرباً عن أمله في أن يتفهم من يهجم على الأمر، وهو الرأي العام، حقيقة هذا الأمر، أما من يتصيد لهذا المجلس والمزايدين فقبائحهم ومحاولاتهم معروفة في أفعال أي قضية حتى وإن كنا في أمس الحاجة الآن للتركيز على أولوياتنا والوضعيين المحلي والإقليمي والتحديات التي نواجهها.

وبسؤاله عن وجود كتاب أو نموذج معين لطلب هذا المعاش الاستثنائي للنواب أم إن الامانة العامة لمجلس الأمة هي التي تقوم بذلك من تلقاء نفسها، قال الغانم: خلال فترات رئاسته للمجلس لا يعطى راتب استثنائي لمن لا يطلب، مشيراً إلى أن الألية قد تكون مختلفة من مجلس لآخر لكنها قائمة منذ مجلس 92 وهناك 130 إلى 140 نائباً استفادوا وفق ما وجدناه من مراسلات وهناك مراسلات أخرى لم نجدها بعد وسزود النواب بكل الوثائق متى ما طلبوا ذلك. والسؤال المطروح فلماذا الصمت عنها منذ ربع قرن ولا تتار إلا الآن؟ وإذا كانت صحيحة فلماذا ائفرت؟

وبسؤاله عما إذا كان يرى إمكانية رفع دعوى قضائية ضد من قام بالطعن والتشكيك على خلفية صرف المعاش الاستثنائي، قال الغانم «هذا أمر تقديري ويختلف من شخص إلى آخر».

ورداً على سؤال بشأن إمكانية رفع دعوى قضائية ضد من قام بالطعن والتشكيك على خلفية صرف المعاش الاستثنائي، قال الغانم «هذا الأمر يرجع إلى تقدير كل نائب ولن أتدخل في خصوصياتهم وما يعينيه هو دوري المنوط بي طبقاً للأئحة».

في مجلس 1992

صدر القانون 19

لسنة 1996 لتعاد

تسوية المعاشات

التقاعدية لرؤساء

ونواب الرؤساء

وأعضاء المجلس

التأسيسي ومجلس

الأمة السابقين حيث

أصبحت مكافأة العضو

2300 دينار

لا أقبل الطعن في

زملائي النواب في

المجلس الحالي

ومنهم شباب أتوا

بحسن نية ومارسوا

إجراء قائماً منذ 25

عاماً واستقالوا من

هذه الميزة

مجموعة من النواب

طلبوا المراسلات التي

تمت في المجالس

بخصوص هذه القضية

وقد حصلنا على الكثير

منها وبما يزيد على

90٪ وسيتم التحقيق

في أسباب اختفاء

المتبقي من هذه

المراسلات

الصوت الواحد! وهي ممارسة مستمرة منذ عام 1992 وتم في مجالس شكلت وفق انتخابات الصوتين والأربعة أصوات متحدياً أن يأتي أحد جديدي اتخذ مجلس 2016 بخلاف الجلس السابقة في هذه المسألة.

وتابع الغانم: لا أحيذ الحديث عن أي قضية دون الرجوع لجذورها وأصولها ووثائقها ومراسلاتها لذلك شرعت في إرسالها للسلطات والأمن العام والأمن العام المساعد بأنه بالعودة للصادر والوارد لمراسلات المجلس في هذه القضية وجدت أرقام لمراسلات ولم توجد كتبها المختفية وهذا الأمر يعني إما الإهمال أو أن هناك تعليمات، خاصة أن هناك كليات لحفظ الكتب بما فيها السرية.

وشدد الغانم على أن مسألة حفظ الكتب من الأهمية بمكان لاسيما أن الجميع سيتبرك موقعه وسيأتي من بعده من يحتاج إلى هذه الكتب للرجوع إليها في مناسبات عدة ويجب أن تحفظ لهم، مشيراً إلى أنه شرع بتوجيه الأمانة العامة لمجلس الأمة لفتح تحقيق في مسألة اختفاء كتب ومراسلات وسنعرّف أصل هذا الموضوع وسنبلغ الأخوة النواب بنتائج هذا التحقيق.

وأكد الغانم أن مراسلات النواب طلبوا المراسلات التي تمت في المجالس بخصوص هذه القضية وقد حصلنا على الكثير منها وبما يزيد على 90٪ منها وسيتم التحقيق في أسباب اختفاء المتبقي من هذه المراسلات. ولفت الغانم إلى أنه من باب عدم ظلم الأخوة النواب الذين وردت أسماؤهم بالاستفادة من المعاشات الاستثنائية والبالغ عددهم 20 نائباً فإن هناك ما يزيد على 32 نائباً استفادوا من المعاشات الاستثنائية في المجلس الحالي سواء عبر طلبات قدمت بالمجلس الحالي أو في مجالس سابقة وهناك أكثر من 130 إلى 140 نائباً منذ مجلس عام 1992 وحتى يومنا هذا استفادوا من المعاشات الاستثنائية.

وشدد الغانم على أنه ليس بصدد بحث النواحي الدستورية والقانونية لهذه المسألة ولكن أقول لمن يرى أن هذا الإجراء غير دستوري وقد يكون على صواب وكذلك لمن شرع وساهم واستفاد... أين أنتم من هذه القضية منذ 25 عاماً؟

وربما آخرون.

وأكد الغانم أن هذه الممارسة امتدت منذ أكثر من ربع قرن فما الذي استجد في مجلس 2016؟ وما البدعة التي ابتدعها مجلس أول قرار من المجلس بناء على طلب مجموعة من النواب بمنح معاشات استثنائية للنواب بواقع 650 ديناراً لكل منهم اعتباراً من 10/10/1992..... لافتاً إلى أن هذا يؤكد أن المعاش الاستثنائي يصرف من العام 1992 ولم يكن بدعة ابتدعها مجلس 2016 كما يدعي البعض.

وأكد أن حديثه عن التسلسل التاريخي لإقرار المعاش الاستثنائي والتقاعد لا يعني أنه يبدي رأياً بدستورية أو قانونية هذا المعاش من عدمه، إذ إن لهذا بحثاً آخر، «وإن كان لي رأي شخصي بذلك».

وأشار إلى الكتاب الصادر عن مجلس الوزراء في 1/12/1994 والمضمّن أسماء 15 نائباً ورغبة أحد النواب بسحب اسمه وهو مشاري العيصي، الذي برر طلبه هذا بكتاب رسمي.

وذكر الغانم أنه وفي مجلس 1992 صدر القانون رقم 19 لسنة 1996 والذي ينص في مادته الأولى على «يجمع الرئيس ونائبه والرئيس والأعضاء بين مكافأة العضوية وما قد يستحقه أيهم من معاش تقاعدي»، مبيّناً أن هذا التعديل أزال الحظر الذي كان على الرئيس ونائبه في استحقاق هذا المعاش، كما نص القانون في مادته الثانية على «تعاد تسوية المعاشات التقاعدية لرؤساء ونواب رؤساء وأعضاء المجلس التأسيسي ومجلس الأمة الماضي».

وأشار الغانم إلى الجدل الكبير الذي دار لدى مناقشة هذا المقترح حينها بسبب تباين الآراء بين النواب، وما قاله وزير العدل آنذاك من أنه لا يجوز للنائب أن يشترع لنفسه، وبما أن هذا القانون صدر بأثر رجعي فهذا يعني أن أعضاء هذا المجلس سيستفيدون من القانون، وآراء أخرى كتبت أن الذي تعنيه المادة 119 من الدستور هو المكافأة وليس المعاش التقاعدي الذي ينص عليه القانون الجديد وقتها.

وأوضح الغانم أن الأعضاء الذين رفضوا القانون هم جاسم الخرافي ومحمد الرشيد وفصيل الدويش ومطل الشليمي، بينما الممتنعون هم مبارك الدبوس ومشاري العنجري ومحمد العديسي، ومر القانون بالأغلبية وأصبح للنائب معاشاً تقاعدياً في مجلس 1999 بطلب رفع اسمه،

والمجلس خلفاً لمعاشه التقاعدي الآخر. وقال الغانم إنه وفي مجلس 1992 تمت زيادة الراتب إلى ألف دينار للعضو، حيث صدر أول قرار من المجلس بناء على طلب مجموعة من النواب بمنح معاشات استثنائية للنواب بواقع 650 ديناراً لكل منهم اعتباراً من 10/10/1992..... لافتاً إلى أن هذا يؤكد أن المعاش الاستثنائي يصرف من العام 1992 ولم يكن بدعة ابتدعها مجلس 2016 كما يدعي البعض.

وأكد أن حديثه عن التسلسل التاريخي لإقرار المعاش الاستثنائي والتقاعد لا يعني أنه يبدي رأياً بدستورية أو قانونية هذا المعاش من عدمه، إذ إن لهذا بحثاً آخر، «وإن كان لي رأي شخصي بذلك».

وأشار إلى الكتاب الصادر عن مجلس الوزراء في 1/12/1994 والمضمّن أسماء 15 نائباً ورغبة أحد النواب بسحب اسمه وهو مشاري العيصي، الذي برر طلبه هذا بكتاب رسمي.

وذكر الغانم أنه وفي مجلس 1992 صدر القانون رقم 19 لسنة 1996 والذي ينص في مادته الأولى على «يجمع الرئيس ونائبه والرئيس والأعضاء بين مكافأة العضوية وما قد يستحقه أيهم من معاش تقاعدي»، مبيّناً أن هذا التعديل أزال الحظر الذي كان على الرئيس ونائبه في استحقاق هذا المعاش، كما نص القانون في مادته الثانية على «تعاد تسوية المعاشات التقاعدية لرؤساء ونواب رؤساء وأعضاء المجلس التأسيسي ومجلس الأمة الماضي».

وأشار الغانم إلى الجدل الكبير الذي دار لدى مناقشة هذا المقترح حينها بسبب تباين الآراء بين النواب، وما قاله وزير العدل آنذاك من أنه لا يجوز للنائب أن يشترع لنفسه، وبما أن هذا القانون صدر بأثر رجعي فهذا يعني أن أعضاء هذا المجلس سيستفيدون من القانون، وآراء أخرى كتبت أن الذي تعنيه المادة 119 من الدستور هو المكافأة وليس المعاش التقاعدي الذي ينص عليه القانون الجديد وقتها.



رئيس مجلس الأمة موزون الغانم متحدثاً

القانون رقم 4 لسنة 1963 حدد

المكافأة بـ 300 دينار

تم إقرار المعاشات التقاعدية للنواب عام 1983 بناء على اقتراح نيابي

الاتهام الموجه لنواب المجلس الحالي بعقد صفقة مع الحكومة هل يعني أن جميع المجالس ومنذ عام 1992 هذا عقدت صفقات مع الحكومة؟

وأشار الغانم إلى الجدل الكبير الذي دار لدى مناقشة هذا المقترح حينها بسبب تباين الآراء بين النواب، وما قاله وزير العدل آنذاك من أنه لا يجوز للنائب أن يشترع لنفسه، وبما أن هذا القانون صدر بأثر رجعي فهذا يعني أن أعضاء هذا المجلس سيستفيدون من القانون، وآراء أخرى كتبت أن الذي تعنيه المادة 119 من الدستور هو المكافأة وليس المعاش التقاعدي الذي ينص عليه القانون الجديد وقتها.

وأوضح الغانم أن الأعضاء الذين رفضوا القانون هم جاسم الخرافي ومحمد الرشيد وفصيل الدويش ومطل الشليمي، بينما الممتنعون هم مبارك الدبوس ومشاري العنجري ومحمد العديسي، ومر القانون بالأغلبية وأصبح للنائب معاشاً تقاعدياً في مجلس 1999 بطلب رفع اسمه،

وأوضح الغانم أن أعضاء هذا المجلس سيستفيدون من القانون، وآراء أخرى كتبت أن الذي تعنيه المادة 119 من الدستور هو المكافأة وليس المعاش التقاعدي الذي ينص عليه القانون الجديد وقتها.

رفض رئيس مجلس الأمة موزون الغانم الاتهامات والتشكيك والطعن التي يتعرض لها النواب في موضوع المعاش الاستثنائي المعمول به منذ مجلس 1992 حتى الآن، والذي لم يكن بدعة ابتدعها مجلس الأمة السابق، كما يروج البعض، مؤكداً في مؤتمر صحافي أنه لن يتطرق إلى دستورية هذا المعاش من عدمه، وإن كان له رأي شخصي حوله.

الرئيس الغانم ابتداءً المؤتمر بالآلة الكريمة (..وإن فريقاً منهم ليكتفون الحق وهم يعلمون). وقال «حتى للفظ والشذ والجذب والاتهامات والطعن أخيراً حول المعاش الاستثنائي لبعض النواب، وكانها بدعة ابتدعها مجلس 2016، مؤكداً أن من مسؤولياته كرئيس للمجلس توضيح ملامسات هذا الموضوع للرأي العام».

وأضاف «نتكلم بجنادية تامة كوني لم استجد من هذه الميزة منذ دخولي لمجلس الأمة، في وقت لا أقبل فيه بوقوع الظلم على زملائي النواب الذين استفادوا من هذه الميزة»، مبيّناً أنه سيقدم سرداً تاريخياً متسلسلاً لكل القوانين التي منحت امتيازات للمجلس. وأوضح أن أول هذه القوانين هو القانون رقم 4 لسنة 1963 والذي يتضمن مادتين، الأولى تتحدث عن تقاضي عضو مجلس الأمة طوال مدة عضويته مكافأة شهرية قدرها 300 ديناراً كويتي تصرف في نهاية كل شهر شاملة جميع أشهر السنة، بينما تتضمن نهاية المادة ذاتها، «كما لا يجوز الجمع بين مكافأة الرئيس أو نائبه وبين ما قد يستحقه أيهما من معاش تقاعدي»، أي أن المكافأة ابتداءً بمبلغ 300 ديناراً كان حظ القانون على الرئيس ونائبه الجمع بين المكافأة والمعاش التقاعدي.

وأضاف الغانم أن التعديل الثاني على مزايا النواب تم من خلال القانون رقم 1 لسنة 1971 والذي رفع مكافأة النائب إلى ألف دينار على أن يتم العمل بها اعتباراً من المجلس المقبل أي مجلس 1975، إذ إن المادة 119 من الدستور اشترطت أن يتم تطبيق أي تعديل على المكافأة في الفصل التشريعي التالي، إلا أن يجوز للمجلس أن يشترع المكافأة لنفسه، كما أبقى التعديل الذي أقره مجلس 1971 على عدم جواز الجمع بين مكافأة الرئيس ونائبه وما يستحقه من معاش تقاعدي. وذكر الغانم أن المرسوم رقم 101 لسنة 1980 رفع مكافأة الرئيس لتكون مماثلة لراتب

وجه السنائب رياض العديسي سؤالاً إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك جاء فيه: نص تقرير ديوان المحاسبة بشأن تكلف مجلس الأمة الخاص بطلب الفحص والتحقق من صحة جميع الإجراءات التي تمت لإنشاء مشروع المجلس الأولي الآسيوي على المحاور التالية:

1- مخالفة المرسوم بقانون رقم (105) لسنة 1980 في شأن أملاك الدولة والقوانين المعدلة له. 2- طبيعة استغلال أراضي الأولي الآسيوي ومنها

العدساني: ما إجراءات الحكومة حول تقرير «المحاسبة» عن «الآسيوي»؟



رياض العديسي

المجلس الأولي الآسيوي. 3- الأضرار التي لحقت بالمال العام. 4- العقد المبرم بين المجلس الأولي الآسيوي وشركة الموارد العقارية المتحدة وذلك لمخالفته لنص المادتين 10 و11 من العقد المبرم بين المجلس ووزارة المالية. 5- الجوانب المالية، فقد نص تقرير ديوان المحاسبة: حسب ما تفحص عنه الوثائق فإن الأوراق والبيانات المتاحة تحتوي على جرمي تسهيل الاستيلاء على المال العام والأضرار به طبقاً للمادتين 10، 14 من القانون رقم 1 لسنة 1993. 6- تحديد العوائد

عليها من الجهات ذات العلاقة، وهي وزارة المالية، بلدية الكويت، الهيئة العامة للشباب والرياضة «هيئة الرياضة حالياً»، الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية، ووزارة الخارجية، وزارة الكهرباء والماء. واستناداً إلى الدستور بالمادة 127 يتولى رئيس مجلس الوزراء «رئاسة» جلسات المجلس والإشراف على تنسيق الأعمال بين الوزارات المختلفة. - نص السؤال -

يرجى إفادتي بالإجراءات التي تمت بشأن المخالفات والملاحظات الواردة بتقرير ديوان المحاسبة في يونيو 2013. عليها من الجهات ذات العلاقة، وهي وزارة المالية، بلدية الكويت، الهيئة العامة للشباب والرياضة «هيئة الرياضة حالياً»، الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية، ووزارة الخارجية، وزارة الكهرباء والماء. واستناداً إلى الدستور بالمادة 127 يتولى رئيس مجلس الوزراء «رئاسة» جلسات المجلس والإشراف على تنسيق الأعمال بين الوزارات المختلفة. - نص السؤال -

وجه السنائب رياض العديسي سؤالاً إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك جاء فيه: نص تقرير ديوان المحاسبة بشأن تكلف مجلس الأمة الخاص بطلب الفحص والتحقق من صحة جميع الإجراءات التي تمت لإنشاء مشروع المجلس الأولي الآسيوي على المحاور التالية:

1- مخالفة المرسوم بقانون رقم (105) لسنة 1980 في شأن أملاك الدولة والقوانين المعدلة له. 2- طبيعة استغلال أراضي الأولي الآسيوي ومنها

وجه السنائب رياض العديسي سؤالاً إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك جاء فيه: نص تقرير ديوان المحاسبة بشأن تكلف مجلس الأمة الخاص بطلب الفحص والتحقق من صحة جميع الإجراءات التي تمت لإنشاء مشروع المجلس الأولي الآسيوي على المحاور التالية:

وجه النائب فيصل الكندري سؤالين إلى وزير النفط عصام المرزوق، جاءت مقدمة السؤال الأول منهما حول الملاحظة الواردة في تقرير ديوان المحاسبة لسنة 2016 والخاص بشركة خدمات القطاع النفطي وبالرغم من أن الشركة في ضوء التصفية منذ عام 2013 إلا أن لها مجلس إدارة مكوناً من 5 أشخاص، ومجلس تزويده باسماء أعضاء مجلس الإدارة لأخرى 4 سنوات، ومن له الصلاحيات بتشكيل مجلس الإدارة؟ وكذلك قيمة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة سنوياً. واستفسر عن قيمة ميزانية الشركة لأخرى 4 سنوات، والمتصرف من الميزانية سنوياً، والمتصرف من الميزانية على السنوية للشركة، مطالباً تزويده بميزانية الشركة لأخرى 4 سنوات وبيان الأرباح والخسائر

وجه النائب فيصل الكندري سؤالين إلى وزير النفط عصام المرزوق، جاءت مقدمة السؤال الأول منهما حول الملاحظة الواردة في تقرير ديوان المحاسبة لسنة 2016 والخاص بشركة خدمات القطاع النفطي وبالرغم من أن الشركة في ضوء التصفية منذ عام 2013 إلا أن لها مجلس إدارة مكوناً من 5 أشخاص، ومجلس تزويده باسماء أعضاء مجلس الإدارة لأخرى 4 سنوات، ومن له الصلاحيات بتشكيل مجلس الإدارة؟ وكذلك قيمة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة سنوياً. واستفسر عن قيمة ميزانية الشركة لأخرى 4 سنوات، والمتصرف من الميزانية سنوياً، والمتصرف من الميزانية على السنوية للشركة، مطالباً تزويده بميزانية الشركة لأخرى 4 سنوات وبيان الأرباح والخسائر

مشارة الكرم

الانباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

عائلة الشطي الكرام

لوفاة المغفور لها بإذن الله تعالى

خديجة حاجي حسين الشطي

زوجة عبدالرضا أحمد حسين الشطي

وأخت عباس محمد عباس

وشقيقة كل من / اللواء متقاعد جواد عبدالمجيد، مكي، عبدالصمد

ووالدة كل من / فاضل والدكتور حسين

تعمد الله الفقيدة بواسع رحمته وأسكنها فسيح جناته

وأثلم آله وذويها الصبر والسلوان

إِنَّ اللَّهَ فَاعِلُ الأَعْيَالِ